

## **وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية**

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ (بالتفويض)

باعتماد شعبة المصوغات بمحافظة بنى سويف

واعتماد نظامها الأساسي

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢  
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون  
الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية  
بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف بجلسته المنعقدة  
في ٢٠٠٤/٧/٨ :

وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٥/١٠ :

### **قرار:**

**مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف شعبة المصوغات بمدينة بنى سويف  
تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .**

**مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .**

**مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، وي العمل به من تاريخ نشره .**

**٢٠٠٣/٥/١١ تحريراً في**

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

**لواء / حسني الديب**